

تاج العروس من جواهر القاموس

وَجَبَأَ الشَّيْءَ : كَرِهَهُ وَجَبَأَ عَلَيْهِ الْأَسْوَءُ أَيَّ خَرَجَ عَلَيْهِ حَيْثُ مِنْ جُحْرَهَا وَكَذَلِكَ الضَّبْعُ وَالضَّبَبُ وَالْيَرْبُوعُ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يُفْزَعَكَ وَمِنْ ذَلِكَ : جَبَأَ عَلَى الْقَوْمِ : طَلَعَ عَلَيْهِمْ مُفَاجَأَةً وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ : " فَلَمَّ سَارَ أَوْنَا جَبَدُوا مِنْ أَخْبِيَدَتِهِمْ " أَيَّ خَرَجُوا مِنْهَا وَجَبَأَ وَجَبَيْتُ أَيَّ تَوَارَى وَمِنْهُ جَبَأَ الضَّبُّ فِي جَحْرِهِ . وَجَبَأَ وَجَبَأَبَ : بَاعَ الْجَبَأَبُ مِنْ بَابِ الْقَبْلِ أَيَّ الْمَغْرَةِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَجَبَأَ عُنُقَهُ : أَمَالَهَا . وَجَبَأَ الْبَصَرُ : نَبَا وَكَرِهَ الشَّيْءَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ كَرِيهَةً الْمَنْظَرِ لَا تُسْتَحْلَى : إِنَّ الْعَيْنَ لَتَجَبَأُ عَنْهَا وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ : .

لَيْسَتْ إِذَا سَمِنَتْ بِجَابِئَةٍ ... عَنْهَا الْعُيُونُ كَرِيهَةً الْمَسِّ وَجَبَأَ السَّيْفُ : نَبَا وَلَمْ يُؤَثِّرْ . وَالْجَبِءُ : الْكُمَاءُ الْحَمَاءُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ : هِيَ الَّتِي تَضْرِبُ إِلَى الْحُمَةِ كَذَا فِي الْمَحْكَمِ وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ : الْجَبِءُ هَذَّةٌ بِيضَاءُ كَأَنَّهَا كَمْءٌ وَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا وَخَالَفَهُمْ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : الْجَبِءُ الْكَمْءُ السَّوْدَاءُ وَالسَّوْدُودُ خِيَارُ الْكُمَاءِ . وَالْجَبِءُ : الْأَكْمَةُ وَالْجَبِءُ أَيْضًا : نُقْيَرُ فِي الْجَبَلِ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ مِنَ الْمَطَرِ عَنْ ابْنِ الْعَمِيدِ نَدَلَ الْأَعْرَابِيُّ . وَفِي التَّهْذِيبِ : الْجَبِءُ حَفْرَةٌ يَسْتَنْفَعُ فِيهَا الْمَاءُ جَ أَجْبُو كَفْلَسٍ وَأَفْلَسٍ وَجَبِئَةُ كَقَرْدَةٍ وَمَثَلُهُ فِي الْعَبَابِ بِقَوْلِهِ : مِثَالُهُ فَقْعٌ وَغَرْدٌ وَغَرْدَةٌ وَهَذَا غَيْرُ مَقْيَاسٍ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ وَعَنْ سَيْبَوِيهِ : تَكْسِيرُ فَعْلٍ عَلَى فَعْلَةٍ لَيْسَ بِالْقِيَاسِ وَأَمَّا الْجَبِئَةُ فَاسْمٌ لِلْجَمْعِ لِأَنَّ فَعْلَةً لَيْسَتْ مِنْ أَبْنِيَةِ الْجُمُوعِ وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ : إِنَّهُ مَسْمُوعٌ لَكِنَّهُ قَلِيلٌ وَجَبِئُ كَنَبِئٍ هَكَذَا بِتَقْدِيمِ النُّونِ عَلَى الْمَوْحَدَةِ حَكَاهُ كِرَاعٌ وَفِي اللِّسَانِ : إِنَّ صَحَّ عَنْهُ فَإِنَّ مَا هُوَ اسْمٌ لْجَمْعِ جَبِئَةٍ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ لَهُ لِأَنَّ فَعْلًا بِسُكُونِ الْعَيْنِ لَيْسَ مِمَّا يُجْمَعُ عَلَى فَعْلٍ بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ كِبَاءً بِتَقْدِيمِ الْمَوْحَدَةِ عَلَى النُّونِ وَهُوَ تَصْحِيفٌ . وَأَجْبِئُ الْمَكَانُ : كَثُرَ بِهِ الْجَبِئَةُ وَهِيَ أَرْضٌ مُجْبِئَةٌ . وَأَجْبِئُ الزَّرْعَ : بَاعَهُ قَبْلَ بُدُوِّهِ وَصَلَّاحُهُ أَوْ إِدْرَاكُهُ وَجَاءَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلا هَمْزٍ لِلْمُزَاوَجَةِ وَهُوَ " مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْأَقْيَالِ الْعَبَايِلَةِ مِنْ أَهْلِ حَضْرَمَوْتَ بِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ عَلَى التَّيَعُّعَةِ شَاةٌ وَالتَّيَمِّمَةُ لِصَاحِبِهَا وَفِي السُّيُوبِ الْخُمْسُ لَا خِلَاطَ وَلَا وِرَاطَ وَلَا شِنَاقَ وَلَا شِغَارَ وَمِنْ أَجْبَى فَقَدْ أَرَبَى وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ " . وَأَجْبَأَ الشَّيْءُ : وَارَاهُ وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ :

أَجْبَأَ الرَّجُلُ إِبْلَاهُ إِذَا غَيَّبَهَا عَنْ الْمُصَدِّقِ قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ . وَأَجْبَأَ عَلَى الْقَوْمِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ . وَالْجُبَّاءُ كَسُكَّرٍ وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ وَالطَّارَابِلِيُّ وَيُصَدِّقُ حِكَاةَ السِّيرَافِيِّ عَنْ سَبْيُوهِ : الْجَبَانُ . قَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ : مَسْعُودُ بْنُ عَامِرٍ الشَّيْبَانِيُّ يَرِثُنِي إِخْوَتُهُ قَايَسًا وَالِدُ عَسَاءٍ وَبِشْرًا الْقَتْلَى فِي غَزْوَةِ بَارِقٍ بِشَطِّ الْفَيْصِ : .
أُبَكِّي عَلَى الدَّعَاءِ فِي كُلِّ شَتْوَةٍ ... وَلَهْفِي عَلَى قَيْسٍ زِمَامِ الْفَوَارِسِ .

فَمَا أَنَا مِنْ رَيْبِ الْمَنُونِ بِجُبِّي إِذْ ... وَمَا أَنَا مِنْ سَيْبِ الْإِلَهِ بَآيِسٍ وَهِيَ جُبِّيَّةٌ وَغَلِبَ عَلَيْهِ الْجَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ لِأَنَّ مَوْزَنَهُ مِمَّا تَدْخُلُهُ التَّاءُ كَذَا عَنْ سَبْيُوهِ . وَالْجُبَّاءُ أَيْضًا : نَوْعٌ مِنَ السَّهَامِ وَهُوَ الَّذِي يُجْعَلُ فِي أَسْفَلِهِ مَكَانُ النَّصْلِ كَالْجَوْزَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُرَاشَ . وَجُبَّاءٌ بِالْمَدِّ كَجُبِّيَّةٌ هِيَ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يَرَوُّكَ مِنْظَرُهَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو كَالْجُبِّيَّةِ بِالْهَاءِ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَى الرَّجَالِ انْخَزَلَتْ رَاجِعَةً لَصِغَرِهَا قَالَ تَمِيمُ بْنُ أُبَيٍّ بْنِ مُقْبِلٍ : .
وَطِفْلَةٌ غَيْرِ جُبِّيَّةٍ وَلَا نَمَصَفٍ ... مِنْ دَلٍّ أَمْثَالِهَا بَادٍ وَمَكْتُومٌ .
عَازَقْتُهَا فَانْثَنَتْ طَوْعَ الْعِنَاقِ كَمَا ... مَالَتْ بِشَارِبِهَا صَهْبَاءُ
خُرْطُومُ